وهو فيما بين ينقطع والنصر بين قضيا يختبئ الذي يرجع الى بعد صاحبه وكل الماء ذي الامور
العافية التي تقتضيها القواعد الترابية في توجه الرعاية التحفي فلت ولو اراده ان يذكر
شيئا من تلك الامور الواقعة للعارفين رضي الله عنهم في حق المغرم والله تعالى اعلم **وسمعته**
رضي الله عنه يقول ان الفرض من الولي هو الذي لا يملك الله تعالى والجمع عليه والتوجه بهما وراه
ما اذا جعل القاضي اليه يطلب منع قضاء الحوائج ودكاكين ولما يتناوله عن ترك والكيد يجمع مع مقتضى
الولي والبعض وهو الظلم ان فرض مصيبة تنزل به وذلك لا مور منطقان مجتمع الولي به
ليست لوجه الله تعالى والذي عاجز به والحجة تعالى ما ذكر ان تبينه لا يتنزل عليها فرار الخزايد او منها
ان الولي واء في تعلقه بغير الله تعالى مع عين الفظيعة وهو يريد ان يتبعه منظما والعجيب ترتيبه
ان يزيد منظما ان الولي براء فرما الفرق بالفرق واخذ الفرق مع جهة الله تعالى والحكم به يريد به والجهة
في الفظيعة عنه والغيب في غيبه والميل الزائد الذي والركون الزائد بيطا ومنها ان الولي اذا
صاحبه في قضاء بعض الاوطار وغابه بعض الكشوفات ربما يظن العبد ان هذا هو الذي ينبغي
ان تقع المعية عليه ويقع بغير الله تعالى والصرف عنه الظاهر والباطن وهو سبب لمقت الولي عنده
فلت ومن يقتله لو كره به ان يكثر عاداته فيما لا يعنيه او فيما يضيع ما يكون انه
يكون ليطرده بزاوره عنه والله تعالى اعلم **وسمعته رضي الله عنه**
يقول ان صاحب المعرفة بان ينبغي على مقتضاها هو الذي يحاذر ويكون وكما مور الذي يسعون بمقتضاه
الشعينة التي في قرن به فجار المقاصد بيعقدون على قلم المامور ويتوطنون به الى ما يكتب
من المقاصد وذلك ان المقاصد صحيحة هو مجرم لما مثل وكما نظير وملجم لها ذي الذات ما
نعوته عليه الا ما يكون في العبارة الخاصة ثنت مما اعتقاده الذات وضمانه عليه فان وافق القصد
مقاصده ونظروا من الاطلاع قرب عشقهم من عشق المعرفة ويعلم ان ظهر لله مروق الكل
للمرور والبهجة والكون الخاص الجمع عنده مقتضاها بعد الفرق بحقائق جمع محلوقاته جاء اشهد
ذا الوصف للزوج ما لا يطيقه من الشرور وتحقق لغد وصل بعضهم رضي الله عنهم انه رأى فكل جمله
بيده يجعل الوليد يلعب وهو مع ذلك يسير وهو يجمع بين يديه الفظ ذر ان فظت وموضع بين يديه جمع
بعلت لم ما رأى رضي الله عنه ان الزوج فقال هذه الفرق بحقائق جمع بيعقل فلت الفرق

نجمع

بجعلت تضيع له وتتواضع وتتيقن بين يديه صحيح ما والذات تشاعبط بجعلت تجعل الذات ما
تجعله الزوج وقد أتيه بجمع ذلك ما لم يظهر لهم ان تجوده للقطع والولي وفت يكتب تجوده لم
يتم لعمد إذا الفرق بينهما هو كما يبكي ولم يتكلم ويخضع في رضي الله عنه وهذا يعطي الدنيا
الا ان الله إذا غابت عن قطعها ما عبته الزوج واذا لم ينقب عن عنها منعط العقل من
ذة الوجه حيط للظاهر فيتوهم الولي اخاذ ذا العضو فيتمايل يجعل له ما يضيع ولذا يجيئون ان
ضربي بين بالاجار تجي عني اعز من الاظفار ما يجعل لي من اضيع والفرق عنه مقتضاها هذه
الجعل منع عز وجل والله تعالى اعلم **وسمعته** رضي الله عنه يقول ان الله اذا اتى بعبد
عبد وطن على حالة كانت بنو عليها ولو كانت الخلافة من موضع طبع الخزانة ويجيء طبع الخزانة في
الخزمة بيعقوب عاد الله وكما يتغافل عنها لانه فرق وكما تتغافل عنها تضعفا للظاهر والتصنع للظاهر
اعظم عمر المعتزج عليه من ترتيب الفرق وغيره من المعاني فان رضي الله عنه واعجب رجلا ظاهر
ملة مزارض الشام وبنى الله عليه وهو في التنفيظ عرف الظاهر عليه بيبه الحالة البطل المشتهر
بحوينة وامر بجيزتها بيبع على حالتها بعد البيع ولم ينتفع عنها فلت وكانت حالة حيزتها
المتقدم ان الصيام وغيرهم من صنعة الغفران يتبعون ما ظهر لهم ان يكتفون عليه فلا رضي الله عنه
واعجب زجاجة الزيت الذي وكان قبل ذلك الحالة لا يبقى على حالتها بعد البيع ولم ينتفع عنها فلت
وقد تمتعت منع رضي الله عنهم بهذا الباب اكثر اكثيرة لا ينبغي ايذاعها في الكتب والله تعالى اعلم

الباب الحادي عشر في ذكر
الشيوخ الذين ورثهم الشيخ رضي الله تعالى عنه

وبالجملة فالذين الزكر وبعض ما فيه لم يكن اعمال الصدر الاضرة وما ينتظر الدين ينفعون فذكر ما جاء
الرآية على ترتيب التربية وتراجم الشيخ رضي الله عنه فيما وعى كلامه ما جبته ان اثبت ذا الهنا لان
الخطاب موضوع لجمع كلي الشيخ رضي الله عنه فاصاحب الرآية رحمه الله تعالى

والشيخ اياك اذا لم تكن له بما هو لا يجيء لياتي الفرق ليسيء

فالشيخ رضي الله عنه اياك والشيخ التربية علامات ظاهرة وهي ان يكون صاحب الفرق والقاصر
الجمع له هذا الشيخ عدو وان يكون كريما اذا كلتبع اعطاك ما وان فجئت من اصاب اليه وان تجيل عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)